

الدر المنثور

كذبت بقولك الأول فلم أصدقك في الآخر .

فلبثت حتى قبض النبي صلى الله عليه وآله فأنت أبا بكر فقالت : أرجع إلى الأول فإن الآخر قد مسني ؟ فقال أبو بكر : شهدت النبي صلى الله عليه وآله قال لك : لا ترجعي إليه فلما مات أبو بكر أتت عمر فقال له : لئن أتيتني بعد هذه المرة لأرجمنك فمنعها وكان نزل فيها فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فيجامعها فإن طلقها بعد ما جامعها فلا جناح عليهما أن يتراجعا " .

وأخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن عائشة قالت " جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : إنني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاقي فتزوجني عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدية الثوب فتبسم النبي صلى الله عليه وآله فقال : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة حتى تذوقي عسلته ويذوق عسلتك ؟ " .

وأخرج والبخاري ومسلم والنسائي وابن جرير والبيهقي عن عائشة " أن رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت زوجها وطلقها قبل أن يمسه فسأل النبي صلى الله عليه وآله أتحل للأول ؟ قال : لا حتى يذوق من عسلتها كما ذاق الأول " .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس .

أن المرأة التي طلق رفاعة القرظي اسمها تميمة بنت وهب بن عبيد وهي من بني النضير . وأخرج مالك والشافعي وابن سعد والبيهقي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير " أن رفاعة بن سموال القرظي طلق امرأته تميمة بنت وهب على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثا فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسه ففارقها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله فنهاه أن يتزوجها وقال : لا تحل لك حتى تذوق العسيلة " .

وأخرج البزار والطبراني والبيهقي من طريق الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه " أن رفاعة بن سموال طلق امرأته فأنت النبي صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله قد تزوجني عبد الرحمن وما معه إلا مثل هذه وأومأت إلى هدية من ثوبها فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله يعرض عن كلامها ثم قال لها تريدين أن ترجعي إلى رفاعة حتى تذوقي عسلته ويذوق عسلتك ؟ " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن جرير عن عائشة قالت "

